Journal of Islamic and Humanities Studies
Vol 1 / No 3 – Dec 1443 / 2021
ISSN: 2791-6561
Received: 10.09.2021 | Accepted: 31.12.2021 | DOI: 10.5281/zenodo.6193615

دور القرض الحسن في رفع معاناة المحتاجين ومواساة المنكوبين

في زمن جائحة كورونا (كوفيد19)

Hakim Ebrahim Abdul Jabbar Al-Shamiri*

الملخص:

يتميز التشريع الإسلامي بقوانينه التكافلية لسد حاجات المجتمع، ورفع معاناة الأسر، وبالخصوص عند نزول الجوائح ووقوع الكوارث في المجتمعات البشرية، فسن الإسلام للأمة الإسلامية منهجا يجعل للفقراء حقا إنسانيا وأخلاقيا في أموال الأغنياء. ونهدف من خلال هذه الدراسة تفعيل الأموال المكدسة في المصارف المالية والبنوك الإسلامية، القروض الحسنة للفقراء والمساكين المتضررين من جائحة كورونا، كما نهدف من هذا البحث إيجاد حلول مناسبة للقضاء على الفقر والمشاكل المالية، بواسطة تسخير أموال الأغنياء للقروض الحسنة في المجتمعات الإسلامية، وبيان مميزات التشريع الإسلامي في رعاية المجتمع البشري، ودوره في صناعة التكافل الإجتماعي والإنساني، وادخال السرور والتيسير للمعسرين، وتقوية الروابط وتعزيز الصلة بين المجتمع المسلم. وتظهر أهمية البحث من خلال مناقشته ومعالجته للوضع المالي في زمن جائحة كورونا (كوفيد19) وتسخير القرض الحسن لحل المشاكل الاجتماعية بمنهج رباني دقيق في تعاطية مع الفقر والفاقة. وقد سلك الباحث مناهجا متعددة أبرزها الاستقراء والتحليل والاستنتاج. وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة، إلى أهمية القرض الحسن ودوره الفعال في حل المشاكل الاجتماعية، والقضاء على الفقر والمعاناة في المجتمعات الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: القرض الحسن، المعاناة، المنكوبين جائحة كورونا.

* Assistant Professor Shamiri (Corresponding author) Sharia Department, University Sultan Azlan Shah Kuala Kangsar, Perak, Malaysia.Tel: +601111520512.

The Importance of a Good Loan in Alleviating Poor and Bereaved People's Misery in the Corona Epidemic

Abstract:
Islamic law is distinguished by its symbiotic laws that address society's demands while also alleviating family pain, particularly when pandemics and tragedies strike human communities.
We aim to use the funds accumulated in financial banks and Islamic banks to make good oans to the poor and needy affected by the Corona pandemic. We also intend to use this research to find appropriate solutions to eliminate poverty and financial problems, by harnessing the money of the rich for good loans in Islamic societies, and to demonstrate the benefits of Islamic legislation in the care of human society, as well as its role in social and human solidarity.The importance of the study can be seen in its discussion and handling of the financial situation during the pandemic (Covid 19), as well as the use of a good loan to solve social problems with a precise divine approach to poverty and poverty. The researcher used a variety of methodologies, including induction, analysis, and conclusion. The importance of a good loan in resolving social issues and alleviating poverty and suffering in Islamic societies.

Keywords: excellent loan, corona epidemic, suffering.

المبحث الأول

المقدمة

وضع الله قوانين مالية لهذا الكون، تعتبر من أهم الميازين الكونية لضبط الحياة البشرية، ألا وهي التفاضل في أنواع الرزق الحسي والمعنوي، قال تعالى: {أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَرَفَعْنا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ} [الزخرف:32]. والحكمة من هذا التفاوت هو تعمير الأرض وتيسير الحياة وتبادل المنفعة بين الجنس البشري. فلابد أن يحتاج الجاهل للعالم لكي يرشده ويوجهه، ويحتاج العالم للبناء لكي يبني له بيتا، وللمزارع كي يزرع له أرضاً، وهكذا تتبادل المنافع المصالح بين الناس وتظهر الحكمة الحقيقة من التفاوت كما أشار الله في محكم آياته، قال عز من قائل: {لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ} [الزخرف:32]. ولكنه يحتاج إلى المال. ومن ثَمَّ فرض الله حقوق على الأغنياء تجاه الفقراء، فالغني لا بد أن يتفقد الفقير ويتعرّف على احتياجاته اليومية، ويفتش عن معاناته، وإلا سيكون مهدد من أصحاب الحجات، ومخاطر تنتظره من قبل الفقراء ليلاً أو نهاراً لكي يأخذ حقه بالسلاح؛ لأن الغني أخلَّ بواجباته، وعطل القانون السماوي، وخالف الأوامر الإلهية.

أهمية البحث

يعد القرض الحسن، في زمن كورونا من وأهم المعاملات المالية في حل المشاكل الاجتماعية، فالقرض الحسن شرعه الله لتخفيف معناة الناس والتيسر عليهم في معشتهم، فالقرض الحسن له دور في القضاء على الفقر، ويسد حاجات والفقراء وينمي العلاقات الأخوية بين الطبقة الغنية والفقيرة، ويقضي على الجريمة المنتشرة بين المسلمين نتيجة الفقر، ويتعبر القرض الحسن عاملا مهما في تزكية الأنفس وتربية الأرواح البشرية، ويزيل الأحقاد والضغائن من نفوس المحتاجين.

مشكلة البحث

تعتبر جائحة كورونا من أعظم الجوائح فتكا بالاقتصاد العالمي، وعلى أثر ذلك تضرر الكثير من الناس في مصادر رزقهم، فتعطل الكثير عن العمل وفقد البعض وظائفهم، فهم في أشد الحاجة إلى المال لكي يوفر لهم أدنى المتطلبات اليومية، ولا يكن ذلك إلى عن طريق القرض الحسن لا الربا الذي يضاعف المعاناة ويزيد من المشاكل المالية، فحل هذه المشكلة المالية يكون عن طريق التكافل الاجتماعي، والقرض الحسن وهو أحد ركائز هذا التكافل، الذي لا يكون من ورائه مصلحة شخصية؛ بل التيسير والرحمة بالناس والشفقة بالمحتاجين.

الأهداف

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية القرض الحسن بجميع أنواعه، في أوساط المجتمعات البشرية وإحيائة بين المسلمين، وتذكير رؤوس الأموال الكبيرة من المسلمين بالقيام بواجباتهم الدينية، والقضاء على الربا والجشع المنتشر بين المسلمين، ودعوة البنوك الإسلامية والمصارف المالية إلى التعامل بالقرض الحسن، وترك الربا المحرم في الشرع.

منهجية الدراسة

الاستقراء: ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمد الباحث على منهجية الاستقراء للنصوص الشرعية المستوحاة من الكتاب والسنة المتعلقة بالقرض الحسن بجميع أنواعه، والأضرار المترتبة على مخالفته، ومدى قدرته على تجاوز الأزمة الاقتصادية الناتجة عن جائحة كورونا.

التحليل: وبعد الاطلاع على المراجع المختصة بالدراسة، قام الباحث بمناقشة الأقوال وتحليلها بمعايير شرعية وعلمية، والوقوف على أهم النقط التي تتكون لدى القارئ لمعرفة المخاطر الحقيقة لجائحة كورونا على المجتمع وتقدير هذه النوازل حسب الأصول الثابتة عند أهل العلم.

منهج الاستنباط: لقد استنبط الباحث أن جائحة كورونا لها آثار سلبية على جميع مرافق الحياة، وأن القرض الحسن بجميع أنواعه أحد الحلول لمعالجاتها.

هيكلة الدراسة

تتكون هذه الدراسة من ثلاثة مباحث المبحث الأول (**المقدمة**) ويتعلق بها عدة مطالب، المطلب الأول التمهيد، المطلب الثاني: أهمية البحث، المطلب الثالث: مشكلة البحث، المطلب الرابع، الأهداف، المطلب الخامس: منهجية الدراسة، المطلب السادس: هيكلة الدراسة. ثم يليه المبحث الثاني، (أنواع القرض ومنازلة التكليفية)، ويشمل ستة مطالب

المطلب الأول مفهوم القرض الحسن، المطلب الثاني، الفرق بين القرض والدين ،المطلب الثالث أهمية القرض الحسن في زمن جائحة كورونا، المطلب الرابع، أنواع القرض، المطلب الخامس، القرض من الودائع المصرفية للوقاية من أزمة كورونا. المطلب السادس، القرض من أموال الزكاة في البنوك الإسلامية، المبحث الثالث، (**مراتب أضرار جائحة كورونا (كوفيد 19) على المجتمعات البشرية**)، وفيه أربعة مطالب، (المطلب الأول: مفهم الجائحة (كوفيد19)، المطلب الثاني: مفهوم كورونا (كوفيد 19)، المطلب الثالث: فقدان الوظائف في زمن جائحة كورونا، المطلب الرابع: مراتب الأضرار من جائحة كورونا (كوفيد19)، ثم الخاتمة والنتائج التوصيات.

الدراسات السابقة

قُدِمت قديماً دراسات قيمة في المعاملات المالية تناولت أهمية القرض الحسن ودوره في تخفيف المعاناة الاجتماعية والمشاكل المالية، صناديق القرض الحسن كأحد أساليب التمويل الإجتماعي الإسلامي، للباحثين عبد الله علي أحمد الملاهي، أول آدم سعد، أنور حسن عبد الله سعد. تناول فيها القروض الحسنة من المصاريف البنكية الإسلامية في اليمن.وكان أن الباحث كما توفيق حاطب، مفلح فيصل الجراح قدما بحثا بعنوان، صناديق القرض الحسن في البنوك الإسلامية، تناول

فيها الترتيب والتنظيم للقروض الحسنة، والحكم الشرعي من القروض من مال الزكاة، وكثير من الدراسات التي تناولت القرض الحسن، والأصل أن القرض الحسن أحد أهم المعاملات في الفقه الإسلامي لما له من فائدة عظيمة، ونحن نعرض ونضيف بعض الفوائد العلمية المعاصرة لحل الخلل الذي نتج عن جائحة كورونا(كوفي19). والعمل على إبراز أهميته ومنزلته عند الله، ومنافعه في حل المشاكل المالية في المجتمعات الإسلامية.

المبحث الثاني

أنواع القرض ومنازله التكليفية

مفهوم القرض الحسن

القَرْض في لغة: القطع، يقال:قرضتُ الشيءَ بالمقراض. وقَرَضَت الفأرةُ الثوب: إذا أكلته، وَقَرَضَه: أي جاوزه، قال اللة تعالى: {وَإِذا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذاتَ الشِّمالِ}. أي تجاوزهم في أحد الجانبين. وقيل: تَقْرِضُهُمْ: أي تحاذيهم[1]. قال الكاساني: القرض هو القطع في اللغة، سمي هذا العقد قرضا لما فيه من قطع طائفة من ماله، وذلك بالتسليم إلى المستقرض؛ فكان مأخذ الاسم دليلا على اعتبار هذا الشرط[2].

وفي اصطلاح الفقهاء: فقد عرفه الأحناف، على أنه عقد مخصوص يرد على دفع مال مثلي لرد مثله وصح في مثلي لا في غيره فصح استقراض الدراهم والدنانير وكذا ما يكال أو يوزن أو

[1]الحميري، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: 573هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)، الطبعة: الأولى، 1420 هـ – 1999 م،عدد الأجزاء: 11. ج8ص 5454.

[2]الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406هـ – 1986م،عدد الأجزاء: 7، ج7ص 395.

يعد متقاربا فصح استقراض جوز وبيض ولحم[3]. وعرفه ابن عرفة من المالكية فقال: هو دفع متمول في عوض غير مخالف له لا عاجلا تفضلا فقط لا يوجب إمكان عارية لا تحل متعلقا بذمة[4]. وعند الشافعية: وهو تمليك الشيء على أن يرد بدله وسمي بذلك لأن المقرض يقطع للمقترض قطعة من ماله ويسميه أهل الحجاز سلفا[5].وعند الحنابلة هو: دفع مال إرفاقا لمن ينتفع به ويرد بدله[6].

وقال الحسن البصري: القرض كل ما في القرآن من القرض الحسن فهو التطوع[7]. يعد القرض الحسن ذو أهمية عظيمة في بناء الثقة بين المجتمعات والأفراد البشرية، فهو عبارة عن لبنة صلبة يبناء عليها التراحم والتعاطف بين الأفراد والجماعات، والقضاء على الفقر والحاجة، فالقرض الحسن لو التزم به المسلمين لانعدمت الجريمة واختفت الرذيلة، وانتشرت الفضيلة بين الناس. فالقرض الحسن هو من خصائص التشريع الإسلامي الذي تفرد به عن جميع التشريعات البشرية، فهو قيمة أخلاقية لا مثيل له حيث يراعي الآخرين ويتفقد المحتاجين ويعطف على المساكين.

الفرق بين القرض والدين

[3] زاد، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: 1078هـ)، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ،عدد الأجزاء:2،ج2ص 83.

[4] الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:4، ج2ص 222.

[5] الأنصار، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ)، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، الناشر: دار الكتاب الإسلامي،الطبعة: عدد الأجزاء: 4،ج2ص 140.

[6] البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي (المتوفى: 1051هـ)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 3، ج2ص 99.

[7] أبو البقا، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى:1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، سنة النشر:عدد الأجزاء:1، ص 702.

الدين: كل معاوضة يكون أحد ال الْقَرْضَ عوضين فيها مؤجلا. قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ} [البقرة:282] حيث اعتبر الاجل في مفهوم الدين ولم يعتبر ذلك في القرض، كما في قوله تعالى: { مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [البقرة: 245][8].

القرض: وأما القرض أكثر ما يستعمل في العين والورق وهو أن تأخذ من مال الرجل درهما لترد عليه بدله درهما فيبقى دينا عليك إلى أن ترده فكل قرض دين وليس كل دين قرضا وذلك أن أثمان ما يشتري بالنسإ ديون وليست بقروض، فالقرض يكون من جنس ما اقترض وليس كذلك الدين ويجوز أن يفرق بينهما فنقول قولنا يداينه يفيد أنه يعطيه ذلك ليأخذ منه بدله ولهذا يقال قضيت قرضه وأديت دينه وواجبه ومن أجل أيضا يقال أديت صلاة الوقت وقضيت ما نسيت من الصلاة بمنزلة القرض[9]. فالقرض، إعطاء الشئ ليستعيد عوضا وقتا آخر من غير تعيين الوقت. والقرض أكثر ما يستعمل في العين والورق وهو أن تأخذ من مال الرجل درهما لترد عليه بدله درهما فيبقى دينا عليك إلى أن ترده[10].

أهمية القرض الحسن في زمن جائحة كورونا

شرع الله القرض الحسن لهدف رفع المعاناة عن الناس في الأزمات، وقد حلت اليوم بالناس جائحة كورونا وهي تعد من أكبر الأزمات التي شهدها البشر على هذا الوكب حيث وأنها عطلت الحياة، وأفسدت الأسواق، وكسدت البضائع وغلقت الشركات وتأزم الكثير من الناس في المعيشة والحياة. فدور القرض الحسن وهو ردم الهوة بين المسلمين وبناء التكافل الاجتماعي بينهم، فالغني لابد أن يراعي الفقير ويتفقد حاجته، ويتحسس متطلباته الضروية بأن يعطيه جزء من المال إما على

[8]العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، (المتوفى:395هـ)، معجم الفروق اللغوية، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، 1412هـ،عدد الأجزاء:1، ص 426.

[9]نفس المصدر، ص 426.

[10]نفس المصدر، ص 426.

وجه الصدقة والإحسان، أو على وجه الدين إلى أجل مسمى، أو الْقَرْضَ إلى حين اليسر. فالتيسير على الناس بغير مقابل أو جر منفعة أو زيادة مال هو غاية التشريع الإسلامي.

وقد حبب الإسلام التعامل بالقرض وشجع على هذا الخلق الكريم وأثنى على المتخلق به ودعا إليه. فعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «"رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا: الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر، فقلت: يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة"[11]». فالمجتمع المتكافل الذي يتسم بهذا الخلف (القرض الحسن) مجتمع متوازن تسود فيه المحبة والألفة والتعاون على البر والتقوى، ومن المعلوم أن هناك كثيرًا من الناس يحتاجون إلى من يقدم لهم يد المساعدة، ولا يشترط أن تكون المساعدة من باب الصدقة، بل ربما تكون من باب القرض الحسن وتكون بهذا قد حققت هدفها.وقد جعل الإسلام أهل الإيمان مثل الجسد الواحد يتفقد بعضه بعضاً فإذا اختلف فرد سقط الجميع وتضرر الكل فعن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «"مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى. وقال صلى الله عليه وسلم: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته[12]». وقال صلى الله عليه وسلم: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة[13]». هكذا بنى الإسلام المجتمعات المسلمة.

أنواع القرض

[11] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، (المتوفى: 458هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: ، 14، ج5ص 188.

[12] البخاري، صحيح البخاري، ج3ص 128.

[13] البخاري، صحيح البخاري، ج3ص 128.

النوع الأول الصدقة: الصدقة التي لا يرجو منها المتصدق من المتصدق عليه إرجاعها، وتكون بين العبد وربه، حيث ما يدفعه المسلم المال عوناً لأخيه دون استرجاع بدل منه، طلباً لثواب الآخرة، ويشمل ذلك الإنفاق في سبيل الله بأنواعه كالإنفاق في الجهاد، وعلى اليتامى والأرامل والعجزة والمساكين، قال تعالى: قوله تعالى: {مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَنَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [البقرة:245]. وقال تعالى: {وَأَقْرِضُوا الله قَرْضا حَسَنا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ الله هُوَ خَيْرا وَأَعْظَمَ أَجْرا وَاسْتَغْفِرُوا الله إِنَّ الله غَفُورٌ رَحِيمٌ}[المزمل:20]. ن

والصدقة نوعان: الأولى الصدقة الواجبة، والثانية صدقة النافلة، وكلها من أعمال البر والإحسان، ولهما منزلة وفضل عند الله سبحانه وتعالى:-

الصدقة الواجبة (الزكاة): وتعرف الزكاة في اللغة، النماء، وسميت بذلك لأنه يزكو بها المال بالبركة ويطهر بها المرء بالمغفرة[14]. فالزكاة التي أمرنا الله أن نخرجها من أموالنا ونعطيها الفقراء، وهي فرض على كل مسلم مَلَكَ النصاب وحال عليه الحول، والزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة.

وتأتي أهمية الزكاة من حيث شمولها لمعظم أفراد المجتمع ومن حيث أهمية المقدار الذي تمثله من الثروة العامة حيث تمثل 2,5% من مجموع الأموال. وهي نسبة كفيلة لو نظمت -بأن تحل كثيرا من المشاكل الاجتماعية الناتجة عن جائحة كورونا (كوفيد 19) تسهم في الحد من الفقر، وتبيني الثقة بين المجتمع، وتصنع التكافل. وتزيل عن المجتمع الأحقاد والبغضاء الناتجة عن انقسام الناس إلى مالكين لا يعبأون بغيرهم ومحرومين لا يعبأ بهم.

الصدقة النافلة: وهي الصدقة التي يخرجها المسلم من غير الزكاة الواجبة ولا يلزم فيها نصاب ولا حول، وهي قسمان أيضاً:-

---

[14] النسفي، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (المتوفى:537هـ)، طلبة الطلبة، الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1311هـ، عدد الأجزاء:1،ص 16.

أ. **صدقة مادية**: تكون بالمال أو بالأشياء كالثياب والطعام والشراب والمسكن، وقد حث الله تعالى عليها فقال عز من قائل: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران:92]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "«من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل"[15]». وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «"اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة"[16]».

ب. **صدقة معنوية**: وتشمل التوجيه والإرشاد، فكم من إنسان في أشد الحاجة إلى التوجيه الصحيح والنصح لتجنب الخسائر المالية، بسبب جائحة كورونا، فنقل الخبرات والتجارب تعتبر في بعض المواقف أكبر فائد وأكثر نفعاً من تقديم المال، وهو من باب الأمر بالمعروف، وقد اعتبر الشارع ذلك صدقة، فعن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة...ثم ذكر الأمر بالمعروف فقال: وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة[17]»

النوع الثاني القرض الحسن: وهو القرض بين المسلم وأخيه بدون مقابل منفعة أو إضرار، هو ما يعطيه المقرض من المال إرفاقاً بالمقترض ليرد إليه مثله دون اشتراط زيادة، ويطلق هذا اللفظ كما جاء في القرآن على المال الذي ينفق على المحتاجين طلباً لثواب الآخرة.

شروط القرض الحسن: يشترط للقرض الحسن أن يكون خاليًا من المنفعة بأي صورة من الصور وقد جاء في الأثر أن كل قرض جر نفعًا فهو ربا وهذا الأثر بمثابة القاعد الفقهية، فإذا كان هدف المقرض جلب منفعة له فإن قرضه لا يدخل ضمن دائرة القرض الحسن بل هو أقرب للقروض الربوية التي جاء الإسلام بتحريم صورها كافة، قال تعالى: {وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة:275] وَقَالَ تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ}

وعن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه قال، أتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام رضي الله عنه، فقال: «ألا تجيء فأطعمك سويقا وتمرا، وتدخل في بيت»، ثم قال: «إنك بأرض الربا بها فاش، إذا كان

---

[15] ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، الدارمي، (المتوفى: 354هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الثانية، 1993،عدد الأجزاء:18، ج8ص 113.

[16] البخاري، صحيح البخاري، ج8ص 112.

[17] مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، اصحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،عدد الأجزاء: 5، ج1ص 498.

لك على رجل حق، فأهدى إليك حمل تبن، أو حمل شعير، أو حمل قت، فلا تأخذه فإنه ربا[18]» عن يحيى بن أبي إسحاق الهنائي، قال: سألت أنس بن مالك: الرجل منا يقرض أخاه المال فيهدي له؟ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أقرض أحدكم قرضا، فأهدى له، أو حمله على الدابة، فلا يركبها ولا يقبله، إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك[19]»

النوع الثالث القرض المقرون بالمصلحة (الربا): وأما النوع الثالث وهو القرض الذي يسعى المقرض أن ينال من خلفه زيادة مالية، أو منفعة معنوية؛ فهذا النوع محرم يعرف بالربا، وهو سبب زيادة الفقر وتفتت المجتمع وتشتت الأفراد واستحقاق المجتمع سخط الله عليه، حيث يزيد الغني غنا، ويزيد الفقير فقراً، وهذا من أعظم الكبائر ومن السبع الموبقات، وقد أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن نجتنبه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها الربا[20]». وعن عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الربا بضع وسبعون بابا والشرك مثل ذلك[21]». وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال

---

[18] البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9، ج5ص 38.

[19] ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2، ج2ص 813.

[20] المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين (المتوفى:656هـ) ،الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر:دار الكتب العلمية –بيروت، الطبعة: الأولى،1417، عدد الأجزاء: 4، ج3ص 3.

[21] المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ج3ص 3.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الربا سبعون بابا أدناها كالذي يقع على أمه، رواه البيهقي بإسناد لا بأس به ثم قال غريب بهذا الإسناد وإنما يعرف بعبد الله بن زياد عن عكرمة يعني ابن عمار[22]».

ويعتبر القرض المقرون بالمصلحة من أخطر المعاملات المالية وقد حرم الله هذه المعاملة وشنع على فاعليها والمتعاملين بها، ولها أضرار كثيرة على النفس والاقتصاد: فالربا يقضي على روح التعاون بين الافراد. ويولد في الإنسان حب الأثرة والأنانية، فلا يعرف المرابي إلا نفسه، ولا يهمه إلا مصلحته، فتنعدم بذلك روح التضحية والإيثار، وتنعدم معاني الخير بين الناس، فيصبح المرابي وحشًا مفترسًا لا هم له في الحياة إلا جمع المال وامتصاص دماء المحتاجين، وهكذا ينتشر الحقد والجشع في نفس المرابي ويقابلها البغض والكراهية للأغنياء المرابين من جانب الفقراء المحتاجين. وله أضرار اقتصادية على المحتمع البشري، فالأزمات الاقتصادية العالمية يكون للربا دوراً رئيسياً في ذلك، فقد ثبت أنَّ الأزمات التي تَعتري الأفراد، وتَعتري الاقتصاد العالمي تكون بسبب الديون التي تركب الأفراد والشركات، فإن العجز عن السَّداد عند الكساد يدفع إلى الخروج بالبضائع بأقلِّ الأثمان إن وجدت مَن يشتري. لذلك كان المفروض أن تعالج هذه الأزمات التي سببتها جائحة كورونا في العالم بالنظام الاقتصادي الإسلامي الذي على أساسه التعاون بين الدائن والمدين في المغنم والمغرم معًا، فهذا أعدل وأقوم من النظام الربوي.

ومن هنا يتجلى أن القرض الجسن يعد من محاسن الإسلام ومكارم الأخلاق وأجودهما الصدقة، حيث ينبع من نفس مؤمنة بالآخرة، ترجو الجزاء وتنتظر الثواب من الله سبحانه وتعالى، وأما الربا فهو، فهو المحرم الملعون صاحبة المذموم فاعلة عند الخالق والمخلوق.

القرض من الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية والمصارف المالية، من أكثر الفاعلين في الجانب المالي في المجتمع، فهي تتلقى الودائع وتستفيد منها استفادة كبيرة؛ وتحقق من خلالها أرباحا طائلة، ولا ينال منها المودع شيئا لعدم مشروعية أخذ أرباح هذه الودائع، وقد نص المجمع الفقهي أن الأموال التي توضع في البنوك هي قرض حسن، لا يجوز لصاحبها أن يتقاضى أرباحا مالية عليها، ولهذا يمكن

[22] المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ج3ص 3.

أن تحول هذه الأرباح المالية الضخمة في صناديق في البنوك المصرفية، ثم تقدم على على شكل قروض حسنة للمتضررين من جائحة كورونا، ويدور ريع هذه الصناديق على المحتاجين.

إن وجود صناديق للقرض الحسن من شأنه أن يحول دون حدوث أزمات مالية تعيق الحياة المعيشية، في زمن كورونا (كوفيد19).

فلابد أن تكون صناديق القرض الحسن محمية من خلال دراسات علمية عميقة تحميها المخاطر، وتحقق أعلى عائد وأقل مخاطر ممكنة.

اقترح د. محمد أنس الزرقا، في الممتقى الإسلامي السنوي السابع والذي عقد في الأكاديمية العربية للمعموم المالية والبنكية في عمان سبتمبر 1417 إنشاء ما أطلق عليه "صندوق مفاتيح الخير". ويتمخص ذلك المقترح بأن تقوم جمعية خيرية بانشاء صندوق (للقروض الحسنة) داخل البنوك الإسلامية تسمى (صندوق مفاتيح الخير)، ويقوم ذلك الصندوق بتقديم القروض الحسنة لممحتاجين وبخاصة ذوي المشروعات الصغيرة، ودون ضمانات مالية (لصغار المستفيدين)؛ حرصا على كفالة الحد الأدنى لكل إنسان في المجتمع[23].

ويعتمد الأقتراح على أربعة عناصر:

1. مشاركون بقرض حسن تحت الطلب[24].
2. كفلاء بقروض متوسطة الأجل سنة فأكثر.
3. كفلاء بالتبرع
4. إدارة للصندوق[25].

فإذا بنيت البنوك الإسلامية على هذا النظام ستجد لها مكانة مرموقة في المجتع وثقة عالية عند المسلمين، وسيكون لها دور اجتماعي متميز، تستطيع من خلال هذه الصناديق الخيري أن تعالج الكثير من المشاكل المالية الناتجة عن جائحة كورونا (كوفيد19). ولابد من رقابة شرعية وقانونية تقوم بالإشراف على صناديق القرض الحسن، وأن يكون البنك المركزي له

[23] كمال توفيق مفلح فيصل الجراح، صناديق القرض الحسن في البنوك الإسلامية، https://www.researchgate.net/publication

[24] نفس المصدر.

[25] نفس المصدر.

علاقة وثيقة بالمراقبة والمحاسبة حسب النظام المنصوص عليه في دستور الدولة؛ النابع من التشريع الإسلامي.

ولابد من تنصيص على الجهات المستفيدة من هذه الصناديق، والنسبة التي يحصل عليها كل مستحق من هذه الصناديق، حسب المشروع التجاري، أو الحاجة المالية، ولابد من وضع معايير مالية لتسهل تسير العمل وتنظم الاحتياجات لدى المنكوبين من جاحة كورونا حسب الأضرار التي لحقت بالأفراد في المجتمعات البشري، وتحديد الصلاحيات والحقوق المشروعة للممولين في متابعة سير هذه الصناديق، يتسنى لهم مراقبة النفقات التي تمنح للجهات المستحقة، وبهذا المشروع الخيري، (القرض الحسن) ستجد له ثمار طيبة أبرزها مايلي:-

ثمار هذا المقترح:

1. القضاء على البطالة في المجتعات الإسلامية.
2. توفير المال للمحتاجين من غير فوائد ربوية.
3. محاربة ظاهرة الفقر بين أوساط المسلمين.
4. رفع المعانات عن الفقراء والمساكين.
5. . محاربة البنوك الربوية والقضاء على سطوتها في المجتمع.
6. تفعيل المعاملات الإسلامية.
7. . كفالة الأيتام والأرامل.
8. مساعدة ذوي الحتياجات الخاصة.
9. مكافحة الجريمة والسرقة.
10. توفير وظائف متعدد لمن انقطع عن عملة بسبب جائحة كورونا.
11. تعمل على زيادة الرعاية الصحية التخفيف من مشكلة ركود الاقتصاد في زمن جائحة كورونا.
12. زيادة فرص التعليم، والقضاء على الجهل.

الكثير من الأثرياء يضعون أموالهم في البنوك على سبيل الاستثمار والمضاربة ويجنون من خلال ذلك في الغالب أموالا طائلة، قد تتراكم لسنين ولا يأدون الزكاة عليها، وفي هذه الحالة، لزم المسئولين على المصارف المالية المسئولية في استقطاع جزء من الزكاة هذه الأموال ووضعها في صناديق خاصة بالقروض الحسنة، وإخبار أصحاب هذه الأموال بذلك، ويستفيد منها الفقراء والمحتاجين وبالذات في هذه الفترة الحرجة فترة جائحة كورونا (كوفيد19) الذي تضرر منه الكثير من الناس وابالخصوص أصحاب الدخل اليومي، أو الدخل المحدود الوظيفي.

موقف الفقهاء من القرض الحسن من مال الزكاة

تعد الزكاة من أهم ما شرع الله لعباده المؤمنين، فهي تتعبر رافدا للفقراء والمساكين، ورافدا للتعليم والجهاد في سبيل لله عز وجل، ولهذا نجد أن الله سبحانه وتعالى، خصص هذه الأموال لأصناف محدودة ومعدودة في سورة التوبة، قال تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ، وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ، وَفِي الرِّقَابِ ، وَالْغَارِمِينَ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ} [التوبة: 60].إلا أنه وقع خلاف طويل في جواز استخدام مال الزكاة في القروض الحسنة، ونحن في هذا المبحث سنعرض ونناقش الأقوال الواردة في هذا الحكم الشرعي[26].

القول الأول الجواز:

ذهب جماعة من العلماء المعاصرين بجواز استخدام أموال الزكاة في القروض الحسنة؛ وعلى رأس المجزين، المودودي، وعبد الرحمن حسن، وعبد الوهاب خلاف، وأبو زهرة، محمد حميد الله حيدر أبادي والشيخ القرضاوي، وعبد الحميد البعلي، ونعمت عبد اللطيف مشهور، وخالد عبد الرزاق العياني، وهو قول لجنة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت

[26] صناديق القرض الحسن كأحد أساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي :دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في اليمن، عبد الله علي أحمد الملاهي وآخرون،

برقم فتوى (6/17/78). وقد أخذت دولة الكويت، والجزائر وغيرهما من الدول الإسلامية والعربية بهذا القول[27].

القول الثاني المنع:

وأما أصحاب هذا القول فإنهم يرون أن الأصل منع الأموال الزكوية من التصرف فيها إلا على الأصناف المنصوص عليهم في الآية القرآنية، وهم الفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، قال تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [التوبة:60]. وقد تبنى هذا القول كل من رفيق يونس المصري في تعليقه على كتاب فتاوي الزكاة للمودودي، وجاد الحق علي جاد الحق، شيخ الأزهر، وأحمد بن عبد الله حميد ، وعبد الله الفقيه في فتوى له، وحسام الدين بن موسى بن عفانة في فتوى له، ولجنة الفتوى بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت في فتواها رقم (4/316) حيث نصت هذه الفتاوى على أنه: "لايجوز الإقراض من أموال الزكاة، بل يجب توزيعها على من نصت عليهم الآية الكريمة. وبهذا القول تمسك محمد بن محمد المختار الشنقيطي في شرح زاد المستقنع[28].

القول الثالث الجواز مقيدة بشروط

رأى أصحاب هذا القول أن مراعاة المقاصد الشرعية معتبرة شرعاً، وأن القرض الحسن أحد هذه المقاصد؛ ولكن إذا توفرت الشروط اللازمة، أو المنع إذا انتفت، وهذا القول يعتبر وسط بين القولين، وممن ذهب إلى هذا القول من المعاصرين عبد الستار أبو غدة، ومحمد الزحيلي، ونايف حجاج العجمي.

وهذه الشروط كما يلي:

---

[27] نفس المصدر

[28] الشنقيطي، محمد بن محمد المختار الشنقيطي، شرح زاد المستقنع، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

الشرط الأول: أن تكون هناك أموال للزكاة تصرف على جداول دورية حيث تتكون منها سيولة لمدة شهور قبل أن يصل الدور إلى المستحقين.

الشرط الثاني: ألا يؤدي ذلك إلى تجميد أموال الزكاة وحيلولتها دون صرفها على الأصناف المذكورة في الآية الكريمة.

الشرط الثالث: أن يكون هناك فائضا من أسهم أموال الزكاة للغارمين، بعد أداء ما عليهم من الديون وهذا الشرط تفرد به الشيخ محمد الزحيلي.

الراجح من هذه الأقوال:

والذي يتأمل هذه الأقوال الثلاثة يجد أن جميعها معتبرة، لما عليها من دلائل شرعية، ومقاصد معتبرة، فالفريق المانع ذهب مع المقاصد التي تتوافق مع التشريع الإسلامي وتتماشى مع الأهداف التي شرعت من أجلها الزكاة ألا وهي فك الفاقة والتيسير على من كان حالهم أسوأ حالاً من الغارمين، الفريق المانع تمسكوا بالنص؛ لأنه يفهم من النص القرآني الحصر والقصر على الأصناف الثمانية، {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [التوبة:60]. (فإنما) أسلوب حصر وقصر، يفيد إثبات الحكم للمذكورين ونفيه عما عداهم. أما الفريق الثالث فهم احترزوا فوضعوا شروطاً تحقق المقصد الأصلي أولاً وهم الأصناف الثمانية، فإذا استغنوا عن المال وبقي من نصيبهم مالاً جاز الأخذ منه لمن ينطبق عليه نفس الحكم، وتتحقق فيه المقاصد الشرعية.

لكن من تأمل المقصد الشرعي من فرض الزكاة لوجد أن القرض الحسن يتماشى مع مقاصد الزكاة وبالذات صنف الغارمين، فالمعسر والمثقل بالديون، قد تحمل دين عجز عن قضائه، فجنبه الشارع الحكيم عدم اللجوء إلى الربا عند مطالبة الغرماء له بالمال، وأما الجائح، فهو أشد حاجة للمال، والقرض الحسن هو الذي يحقق ذلك، ويجنبه من الوقوع في الربا وما يترتب عليه من فوائد تزيد من معاناته في المستقبل، وهذا يتماشى مع المقصد الشرعي للزكاة، ولهذا تميل نفسي إليه وتطمئن به لما له من منافع كثيرة للمسلمين بحيث لا يضر الأصناف المنصوص عليهم في الآية الكريمة؛ بل يفيد غيرهم من المحتاجين.

قال الشيخ القرضاوي: اعتقد أن القياس الصحيح والمقاصد العامة للإسلام في باب الزكاة تجيز لنا القول بإقراض المحتاجين من سهم الغارمين على أن ينظم ذلك وينشأ له صندوق خاص[29].

ونجد أن بعض الفقهاء القدامى اعتبروا أن الزكاة منها ما يكون تمليك، ومنها ما يكون قرض حسن، يلزم من بعض الأصناف المنصوص عليهم في آية الزكاة إرجاع المال المأخوذ إذا لم يستغرق كاملاً.

وقال الشربيني: وأضاف في الآية الكريمة الصدقات إلى الأصناف الأربعة الأولى بلام الملك، والأربعة الأخيرة ... بفي الظرفية للإشعار بإطلاق الملك في الأربعة الأولى وتقييده في الأربعة الأخيرة حتى إذا لم يحصل الصرف في مصارفها استرجع بخلاف الأول[30].

وقال الألوسي: ثَمَّ سراً آخر هو أظهر وأقرب وذلك أن الأصناف الأوائل ملاك لما عساه أن يدفع إليهم وإنما يأخذونه تملكاً فكان دخول اللام لائقاً بهم وأما الأربعة الأواخر فلا يملكون لما يصرف نحوهم بل ولا يصرف إليهم ولكن يصرف في مصالح تتعلق بهم فالمال الذي يصرف في الرقاب إنما يتناوله السادة المكاتبون أو البائعون فليس نصيبهم مصروفاً إلى أيديهم حتى يعبَّر عن ذلك باللام المشعرة بملكهم لما يصرف نحوهم وإنما هم محال لهذا الصرف والمصلحة المتعلقة به، وكذلك الغارمون إنما يصرف نصيبهم لأرباب ديونهم تخليصاً لذممهم لا لهم، وأما في سبيل الله فواضح فيه ذلك، وأما ابن السبيل فكأنه كان مندرجاً في سبيل الله وإنما أفرد بالذكر تنبيهاً على خصوصيته مع أنه مجرد من الحرفين جميعاً[31].

قال ابن قدامة: وأربعة أصناف يأخذون أخذا مستقرا، فلا يراعى حالهم بعد الدفع، وهم: الفقراء، والمساكين، والعاملون، والمؤلفة، فمتى أخذوها ملكوها ملكا دائما مستقرا، لا يجب عليهم

---

[29] القرضاوي، فقه الزكاة، ج2ص634.

[30] الخطيب الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد (المتوفى: 977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 6، ج4ص 173.

[31] الألوس، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: 1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، 1415 هـ، ج5ص 314.

ردها بحال، وأربعة منهم، وهم الغارمون، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل؛ فإنهم يأخذون أخذا مراعى، فإن صرفوه في الجهة التي استحقوا الأخذ لأجلها، وإلا استرجع منهم. والفرق بين هذه الأصناف والتي قبلها، أن هؤلاء أخذوا لمعنى لم يحصل بأخذهم للزكاة، والأولون حصل المقصود بأخذهم، وهو غنى الفقراء والمساكين، وتأليف المؤلفين، وأداء أجر العاملين. وإن قضى هؤلاء حاجتهم بها، وفضل معهم فضل، ردوا الفضل، إلا الغازي، فإن ما فضل له بعد غزوه فهو له[32].

المبحث الثالث

مراتب أضرار جائحة كورونا (كوفيد 19) على المجتمعات البشرية

مفهوم الجائحة (كوفيد 19)

الجائحة: اسم فاعلة من جاحته تجوحه: إذا استأصلته وهي المصيبة العظيمة في المال التي تهلكه. وقيل الجائحة: هي كل ما أذهب الثمرة أو بعضها من أمر سماوي بغير جناية آدمي[33].

واطلقت منظمة الصحة العالمية على (فيروس كورونا) جائحة لتفشيه في العالم، ويصعب السيطرة على الحالات المرضية، ويهدد صحة الناس ويتطلب إجراء تدابير طبية سريعة، وخطط عاجلة لإنقاذ البشر منه.

---

[32] أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، المغني لابن قدامة، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، النشر: 1388هـ - 1968م، عدد الأجزاء: 10، ج2ص500.

[33] الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م، عدد الأجزاء: 8.ج5ص 88.

ويختلف الوباء مع الجائحة حيث أن الوباء عبارة عن حالة انتشار مفاجئة وسريعة لفيروس أو مرض معد يهدد حياة المواطنين في جميع أنحاء العالم في نفس الوقت. يُطلق على الفيروس كلمة "وباء"، عندما يتمكن من إصابة الكثير من الأشخاص في الدول بعد انتقاله من فرد لآخر، وخاصة إذا كان البشر لديهم مناعة ضعيفة أو معدومة تجاهه، وذلك وفقا لما ذكرته هيئة الصحة والسلامة في المملكة المتحدة.

وأما الجائحة: يطلق على الوباء الذي ينتشر بين البشر في مساحة كبيرة كالقارة مثلا، أو قد تتسع لتضم جميع أنحاء العالم، وعليه، فقد قسمت منظمة الصحة العالمية دورة حدوث "الجائحة" من خلال 6 مراحل، تصف العملية بدءا من توصيف الفيروس الجديد كونه مرضا أُصيب به أفراد قلة، ثم يتحول الأمر في النهاية إلى جائحة مع انتشاره عالميا وضعف قدرة السيطرة عليه[34].

ويظهر في حالات أمراض معدية في دولة أو مجموعة دول صغيرة متجاورة، وينتشر بصورة سريعة بين الناس. وهذان المصطلحان يطلقان على الأمراض المعدية فقط، فلا تعتبر أمراض القلب أو السكر أو غيرها أوبئة أو جائحة.

مفهوم كورونا (كوفيد 19)

مفهوم كورونا (كوفيد 19): هي فيروسات كورونا هي مجموعةٌ من الفيروسات تُسبب أمراضًا للثدييات والطيور. يُسبب الفيروس في البشر عدوى في الجهاز التنفسي والتي تتضمن الزكام وعادةً ما تكون طفيفةً، ونادرًا ما تكون قاتلةً مثل المتلازمة التنفسية الحادة ومتلازمة الشرق الأوسط التنفسية[35].

[34] منال الوراقي، بعد إعلان الصحة العالمية.. ما الفرق بين الوباء والجائحة 2020،
https://www.shorouknews.com

[35] فيروس_كورونا، https://ar.wikipedia.org/wiki

وقد تم اكتشاف نوع جديد من فيروسات كورونا بعد أن تم التعرف عليه كمسبب لانتشار أحد الأمراض التي بدأت في الصين في 2019. يُعرف الفيروس الآن باسم فيروس المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة كورونا 2 (سارز كوف 2). ويسمى المرض الناتج عنه مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد 19) (فيروس_كورونا)[36]. وفي مارس/آذار 2020، أعلنت منظمة الصحة العالمية أنها صنفت مرض فيروس كورونا 2019 (كوفيد 19) كجائحة. ويعرف عربيًا: فيروس كورونا. اختصارًا (CoV) باللاتينية (corona) :وتعني التاج أو الهالة، حيثُ يُشير الاسم إلى المظهر المميز لجزيئات الفيروس (الفريونات) والذي يظهر عبر المجهر الإلكتروني، حيث تمتلك خُملًا من البروزات السطحية، مما يُظهرها على شكل تاج الملك أو الهالة الشمسة (فيروس_كورونا)تقوم المجموعات المختصة بالصحة العامة، مثل مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها في الولايات المتحدة (CDC)ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، بمراقبة الجائحة ونشر التحديثات على مواقعها. كما أصدرت هذه المجموعات توصيات حول الوقاية من المرض وعلاجه[37].

فقدان الوظائف في زمن جائحة كورونا

[36] https://ar.wikipedia.org/wiki/ .www.who.int q-a-coronaviruses

[37] www.who.in q-a-coronaviruses

لقد حلت هذه الجائحة على البشرية، فتضرر منها الكثير، وفقد جزء كبير وظائفهم وأعمالهم الحرة، فقد ذكر تقرير عن الأمم المتحدة أن العالم سوف يخسر بسبب كورونا ما يعادل 195 مليون وظيفة بدوام كامل، من بينها 5 ملايين في الدول العربية. وأن أشد القطعات تضرراً هي قطاع الغذاء والفنادق (144 مليون عامل)، قطاع البيع بالجملة والتجزئة (582 مليونا)، قطاع خدمات الأعمال والإدارة (157 مليونا)، وقطاع التصنيع (463 مليونا). ودعا التقرير إلى صياغة سياسات عند الاستجابة للجائحة تركز على تقديم المساعدة الفورية للشركات والعمال لحماية مكاسب رزقهم بما فيها الأعمال الحيوية في القطاع الاقتصادي وخاصة في القطاعات المتضررة أكثر من غيرها والدول النامية[38].

وبسبب التدابير المتخذة لاحتواء فيروس كورونا سيكون هناك تأثير ملحوظا على الأسر من نواحي عدة، فقدان الوظائف، وفقدان التحويلات المالية، وارتفاع الأسعار، وتوزيع الغذاء والسلع الأساسية الأخرى بالبطاقة، وتعطل خدمات الرعاية الصحية والتعليم. ويتوقع البنك الدولي أن شريحة جديدة من الفقراء تقدر (23 مليوناً) من سكان منطقة أفريقيا جنوب الصحراء، بالإضافة إلى 16 مليوناً آخرين في جنوب آسيا. كما يتوقع أن يضاف إلى أعداد الفقراء المدقعين 17 مليوناً آخرين، في البلدان الأشد فقراً المؤهلة للاقتراض من المؤسسة الدولية للتنمية التابعة للبنك الدولي[39].

ولا يحل هذه الكارثة ويخفف من المعاناة إلا عن طريق التكافل الاجتماعي والتعاطف الأسري، الذي يختزله القرض الحسن بجميع أنواعه الصدقات والقروض، الذي دعا إليه الإسلام وشرعه سيد الأنام محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله

---

[38] منظمة العمل: بسبب جائحة كورونا، سيخسر العالم ما يعادل 195 مليون وظيفة بدوام كامل، من بينها 5 ملايين في الدول العربية، 2020/04 › story › https://news.un.org

[39] الفقراء هم الأكثر تضرراً من فيروس كورونا، فماذا نحن فاعلون؟ كارولينا سانشيز بارامو، 2020م https://blogs.worldbank.org

عليه وسلم: "«مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه شيء، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى[40]»

مراتب الأضرار من جائحة كورونا (كوفيد19)

نقرر نحن في هذا البحث ما نراه مناسبا لحل المشاكل المالية، مثل إيجار السكن، أو الوفاء بالعقود التجارية في زمن جائحة كورونا، لأن الجوائح لها أحكامها الخاصة بها، فإذا طرقت الإنسان جائحة فألمت به، تغيرت الأحكام الشرعية واثرت فيها، فالنوازل والجوئح لها أحكام خاصة بها.

الحالة الأولى عدم الضرر: فمن لم يتضرر مطلقاً من جائحة كورونا؛ بل ربما كان من المستفيدين، مثل الموظفين الحكوميين الذينن توفر لهم حق الموصلات فهم يداومون من بيوتهم، وكذلك الموظفون في الشركات العملاقة التي تضمن لموظفيها مرتباتهم حتى وإن لم يكن هناك دوم في المكاتب، وكذلك الأكاديميين الجامعيين الذين يدرسون من منازلهم، ويتقاضون مرتباتهم كاملة من غير خصم أو نقصان، فهؤلاء وجب عليهم دفع ما تعاقدوا عليه من العقود التجارية والسكنية قبل جائحة كورونا، ويجب عليهم الالتزام بجميع الأمور المالية، فإن خفض المؤجر شيئا مراعاة للظروف العامة، فهو من باب الفضل منه، ويؤجر عليه إن شاء الله تعالى.

الحالة الثانية الضرر الجزئي: وهم أصحاب المهن وأصحاب الدخل اليومي، فإن كان الضرر جزئياً وكان أقل من ثلث الدخل المعتاد، ينظر إلى موقف الدولة هل تقوم بتعويض تلك الخسائر مثل الحال في بعض الدول التي تعوض المتضررين من أصحاب الأعمال الحرة أم لا؛ فإن كانت الحكومة تقوم بواجباتها المالية وتعوض كل من تضرر وتتحمل مسئولياتها، فيلحق بالأول ويجب عليه الوفاء بجميع العقود المبرمة قبل الأزمة، وإن كان لا تقوم بوجباتها المالية، ففي هذا خلاف بين العلماء على ماجرى في ثمار الزرع، فالمذهب المالكي يرى أن الجوائح توثر على الالتزامات المالية قلت أو كثرت وهذه رواية عن الحنابلة وهو مذهب الشافعي في القديم؛ قال ابن عبد البر: وممن قال بوضع الجوائح هكذا مجملا أكثر أهل المدينة، منهم يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك بن

[40] مسلم بن الحجاج، اصحيح مسلم،ج3ص 1190.

أنس وأصحابه، وهو قول عمر بن عبد العزيز، وبوضع الجوائح كان يقضي رضي الله عنه، وبه قال أحمد بن حنبل وسائر أصحاب الحديث وأهل الظاهر، إلا أن مالكا وأصحابه وجمهور أهل المدينة يراعون الجائحة ويعتبرون فيها أن تبلغ ثلث الثمرة فصاعدا[41]".لكن تقدر الخسارة بقدرها وتسقط الواجبات بقدرها، واستدل أصحاب هذا القول بحديث جابر رضى الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم: «أمر بوضع الجوائح[42]» وهو عام كان قليل أو كثير، في كل ما أصاب الإنسان من مصيبة بغير جناية منه، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو بعت من أخيك ثمرا، فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا، بم تأخذ مال أخيك بغير حق؟[43]».

وللإمام ابن تيمية: في هذا الشأن كلام، رحمه الله "إذا إيجاره للناس، مثل الحمام والفندق والقيسارية ونحو ذلك. فنقصت المنفعة المعروفة مثل أن ينتقل جيران المكان ويقل الزبون لخوف أو خراب أو تحويل ذي سلطان لهم ونحو ذلك، فإنه يحط من المستأجر من الأجرة بقدر ما نقص من المنفعة المعروفة"[44].

وقال ابن قدامة: أن يحدث خوف عام، يمنع من سكنى ذلك المكان الذي فيه العين المستأجرة، أو تحصر البلد، فيمتنع الخروج إلى الأرض المستأجرة للزرع، ونحو ذلك، فهذا يثبت

---

[41]ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387 هـ،عدد الأجزاء: 24، ج2ص 195.

[42]مسلم بن الحجاج، اصحيح مسلم،ج3ص 1190.

[43] مسلم بن الحجاج، اصحيح مسلم،ج3ص 1190.

[44]ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ)، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/1995م، ج30ص 311.

للمستأجر خيار الفسخ؛ لأنه أمر غالب يمنع المستأجر استيفاء المنفعة، فأثبت الخيار، وإن أحب إبقاءها إلى حين إمكان استيفاء المنفعة جاز؛ لأن الحق لهما، لا يعدوهما"[45].

الحالة الثالثة الضرر الكلي:

وأما من فقد رزقه وانقطع عمله كليا، وعجز عن دفع إيجار الدور السكنية، أو المحلات المستأجر لهها، وأصبح فقيرا معدماً، فهذا يستحق أخذ الزكاة من أصحابها، بما يكفيه من دفع أجرة المسكن والنفقة على البيت والأولاد؛ حتى ترتفع جائحة كورونا؛ لأنه أصبح من أهل الزكاة، كما في قوله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ} [التوبة:60]. فعن أبي بشر قبيصة بن المخارق - رضي الله عنه - قال: تحملت حمالة فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسأله فيها، فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها» ثم قال: «يا قبيصة، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة، فحلت له المسألة حتى يصيبها، ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش - أو قال: سدادا من عيش - ورجل أصابته فاقة...[46]». فإن لم يعطى من مال الزكاة فليس للمؤجر أن يجبره على دفع الإيجار السكنى أو المحل التجاري؛ لكن له فسخ العقد، أو احتساب ذلك المبلغ من مال الزكاة ، كما ذهب إليه ابن حزم الظاهري حيث قال: "ومن كان له دين على بعض أهل الصدقات -وكان ذلك الدين برا، أو شعيرا، أو ذهبا، أو فضة، أو ماشية- فتصدق عليه بدينه قبله، ونوى بذلك أنه من زكاته أجزأه ذلك، وكذلك لو تصدق بذلك الدين على من يستحقه وأحاله به على من هو له عنده ونوى بذلك الزكاة فإنه يجزئه"[47].

خاتمة البحث:

---

[45] ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، المغني لابن قدامة، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م، الطبعة: بدون طبعة، عدد الأجزاء:10، ج5ص 339.

[46] مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، اصحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،عدد الأجزاء: 5، ج3ص 1190.

[47] ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحلى بالآثار، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ،عدد الأجزاء: 12، ج4ص 224.

تناول الباحث في هذا البحث، محاسن التشريع الإسلامي، وما يحوي من علاجات وحلول للمشاكل المالية للمجتمعات في حال وقوع النوازل والجوائح في أوساط المسلمين، وكان القرض الحسن هو أبرز ما تناولناه، كما عرضنا المشاكل المالية التي برزت ببروز (كوفيد 19) وقدمنا مقترحات نافعة لتفعيل دور المصارف المالية الإسلامية للحفاظ على التوازن المعيشي والاستقرار المالي، والتيسير على الفقراء والمساكين، وبناء التكافل الاجتماعي لربط المجتمع بعضه ببعض في اليسر والعسر،

نتائج البحث:

وتكوّن لدى الباحث من خلال هذه الدراسة قناعة بأهمية دور القرض الحسن وما يبنى عليه من قيم أخلاقية وإنسانية، تعتبر الهدف الحقيقي من التشريعات السماوية، وكانت هناك نتائج توصل إليها الباحث من خلال هذه الدراسة، وهي كما يلي:-

1. القرض الحسن من أهم العبادات الشرعية، ومن أعظم القيم الأخلاقية في الإسلام.

2. القرض له أنواع ثلاثة الصدقة، وهي طلب الثواب من الله، والقرض بدون منفعة مع رجوع المال، وقرض يرجو صاحبه نفعاً في الدنيا، وهو الربا المحرم.

3. هناك فرق بين الدين والقرض، فالدين: كل قرض عُيَّن فيه وقت رد المال المقروض ويكون في الدنانير والدراهم، والقرض كل مال أقرض ولم يعين له وقتا للرد، ويكون في كل شيء.

4. تعتبر جائحة كورونا من أعظم النوازل التي أصيبت بها البشرية في العصر الحاضر.

5. جائحة كورونا لها آثار على الناس متفاوته ومختلفة فمنهم من لم يتأثر منها، ومنهم من تأثر جزئياً، ومنهم من أضرت به وقطعت رزقة ودخله.

6. فقدت بسبب جائحة كورونا ما يزيد على195 مليون وظيفة بدوام كامل، من بينها 5 ملايين في الدول العربية.

7. زادت نسبة الفقر على ما كانت قبل جائحة كورونا 39 مليوناً من سكان منطقة أفريقيا جنوب الصحراء، بالإضافة إلى جنوب آسيا.

8. اشد القطاعات تضرراً هو القطاع الغذائي، والفنادق، وقطاع البيع بالجملة والتجزئة، وقطاع خدمات الأعمال الإدارية، وقطاع التصنيع.

9. المصارف المالية والبنوك الإسلامية، لا تأدي واجباتها الشرعية في حق المجتمع الإسلامي، ولم تفعَّل الأمول في خدمة المجتمع.

10. يرى بعض الفقهاء المعاصرين جواز أخذ القرض الحسن من أموال الزكاة، على اعتبار أن المستقرض من صنف الغارمين، وهذا ما نتفق معه، ونراه.

التوصيات:

نوصي في هذا البحث القيام بتفعيل الأموال المكدسة في البنوك الإسلامية، لسد حاجات الفقراء من المسلمين، وتفعيل المقترحات المقدمة في المؤتمر الدولي، الاقتصاد الإسلامي، التي تساعد على التطوير والتنمية والقضاء على المشاكل المالية الناتجة من جائحة كورونا (كوفيد19) والتركيز على إقامة دورات توعوية تبين فضل القرض الحسن في الإسلام، ومدى أهميته في نشر المحبة بين الناس وغرس الفضيلة في المجتمع، والعمل على بناء التكافيل الاجتماعي بين أفراد المسلمين.

المصادر والمراجع:

1. القران والسنة النبوية
2. ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، الدارمي، (المتوفى: 354هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الثانية، 1414–1993،عدد الأجزاء:18.
3. ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ)، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1995م.

4. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، المحلى بالآثار، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ،عدد الأجزاء:12.
5. ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387 هـ،عدد الأجزاء: 24.
6. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، المغني لابن قدامة، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م، الطبعة: بدون طبعة، عدد الأجزاء:10.
7. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء:2.
8. أبو البقا، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى:1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، سنة النشر:عدد الأجزاء:1.
9. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء:9.
10. بن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، الاستذكار ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 – 2000، عدد الأجزاء9.
11. البهوتى، منصور بن يونس بن صلاح الدين (المتوفى:1051هـ)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1993م، عدد الأجزاء:3.
12. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، (المتوفى:458هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 14.
13. الحميري، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى:573هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق-سورية)، الطبعة: الأولى، 1420 هـ- 1999م،عدد الأجزاء:11.

14. الأنصار، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ)، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، الناشر: دار الكتاب الإسلامي،الطبعة: عدد الأجزاء:4.

15. زاد، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: 1078هـ)، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ،عدد الأجزاء:2.

16.العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، (المتوفى:395هـ)، معجم الفروق اللغوية، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، 1412هـ،عدد الأجزاء:1.

17. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:4.

18.الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى:587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406هـ - 1986م،عدد الأجزاء: 7.

19.الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م، عدد الأجزاء: 8.

20. الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى:370هـ)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي،المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع،عدد الأجزاء:1.

21. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى:261هـ)، اصحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،عدد الأجزاء:5.

22. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى:261هـ)، اصحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،عدد الأجزاء:5.

23. المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله،أبو محمد، (المتوفى:656هـ)،الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، المحقق:إبراهيم شمس الدين، الناشر:دار الكتب العلمية –بيروت، الطبعة:الأولى،1417،عدد الأجزاء: 4.

24. منال الوراقي، بعد إعلان الصحة العالمية. ما الفرق بين الوباء والجائحة 2020، https://www.shorouknews.com

25. فيروس_كورونا https://ar.wikipedia.org/wiki،